morandum of Understanding مذكرة تفاهم Between بين Helwan University, Arab العربية **Memorandum of Understanding Republic of Egypt**





And

Memorandum of Understanding

This MOU was signed on
First Party
University

Located at:, Egypt

Represented by Professor/, President of

Helwan University

Second Party

Located at:,
Represented by Professor/
President of

Hereinafter collectively referred to as the "Parties" and individually as the "Party".

Preamble

The aim of this MOU is to enhance academic and research cooperation between the two parties. The two parties have drawn up the following agreement in accordance with the principle of cooperation and common interests.

Article 1:

The preamble is an integral part of the 'x'.

Article 2: Areas of Cooperation

The parties agreed on the possibility of cooperation in one or all of the following areas:

- Basic elements of cooperation between two universities include the following:
- a) Aspects of the academic activity of the institution to cooperate with, for example:
- 1- Development of common courses and curricula.
- educational activities 2- Organizing in coordination with the two institutions.
- 3- Scientific and educational cooperation in areas of common interest
- 4- Exchange of students, academics and administrative staff.
- 5- Granting double or joint degrees.
- 6- Exchange of information regarding academic achievements in specific fields obtaining required approvals).
- b) Aspects of the research activity of the institution to cooperate with, for example:
- 1- Participation in joint research projects.
- 2- Joint scientific supervision of postgraduate students between the two universities.

مذكرة تفاهم

الموافق / / ٢٠٢٥م تم توقيع مذكرة إنه في يوم التفاهم بين كل من: الطرف الأول: جامعة حلو ان مقرها: يمثلها: الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة حلوان

الطرف الثاني:

يمثلها: الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة

ويُشار إليهما فيما بعد باسم "الطرفان" وبشكل فردي "الطرف".

إن الهدف من مذكرة التفاهم هو تعزيز التعاون الأكاديمي والبحثي بين الطرفين. وقد وضع الطرفان الاتفاقية التالية وفقا لمبدأ التعاون والمصالح المشتركة

المادة الأولى: يعتبر التمهيد جزءًا لا يتجزأ من مذكرة التفاهم.

المادة الثانية: مجالات التعاون اتفق الطرفان على إمكانية التعاون في إحدى أو كل المجالات

- عناصر التعاون الأساسية بين الجامعتين وتشمل الآتي:
- أ) أوجه النشاط الأكاديمي للجهة المراد التعاون معها: على سبيل المثال:
 - ۱. تطویر مقررات و مناهج مشترك.
 - ٢. تنظيم أنشطة تعليمية بالتنسيق بين الطرفين.
- ٣. التعاون العلمي والتعليمي في مجالات ذات الاهتمام المشترك.
 - ٤. تبادل الطلاب و الهيئة الأكاديمية و الإدارية.
 - ٥. منح الدرجات العلمية المزدوجة أو المشتركة.
- ٦. تبادل المعلومات بشأن الإنجازات الأكاديمية في مجالات معينة (بعد الحصول على الموافقات اللازمة).

ب) أوجه النشاط البحثى للجهة المراد التعاون معها: على سبيل المثال:

- المشاركة في مشروعات البحوث المشتركة.
- ٢- الإشراف العلمي المشترك على طلاب الدراسات العليا بين

1

مر اجعة مالية مر اجعة قانو نبة مر اجعة فنبة

- 3- Providing the opportunity to exchange travel for faculty members of both parties.
- 4- Publication of joint scientific research.
- 5- Each party must take all guarantees to protect the intellectual property rights that result from joint cooperation, however marketing of technology in any country must be carried out through separate MOU between the two parties.

c) Aspects of the service activity of the institution to cooperate with, for example:

- 1- Delivering scientific and public lectures.
- 2- Organizing scientific conferences, exhibition, and seminars in areas of common interest.
- 3- Organizing joint seminars and workshops.
- 4- Providing joint scientific consultation and studies.
- 5- Conducting analysis in the specialized laboratories of the two institutions.
- 6- Exchange of academic information and research materials (after obtaining required approvals).
- 7- Exchange of scientific publications.
- 8- Exchange of scientific iournals and periodicals.
- 9- Organizing joint cultural programs.
- 10-Participation in the editorial boards of journals of both universities.
- 11-Transfer and development of modern technology.

Article 3: Mechanism for Managing Cooperation Terms and Activities

The Parties agree to define the mechanism of their cooperation as follows:

- 1. Each Party shall appoint a coordinator to follow up, implement and evaluate the terms of the MOU and review the achievements and development.
- 2. Each Party shall submit a detailed annual report indicating the progress of the achievements and the obstacles, if any, and the reports shall be exchanged between the higher signatories of the MOU.

Article 4: Obligations of the Parties

- 1. To provide the necessary information on the scientific and research activities in which the parties wish to cooperate.
- 2. To provide the necessary facilities during the visits between the two Parties.
- 3. A financial regulation for each scientific or research activity shall be set out in a note separate

- ٣- إتاحة الفرصة لتبادل السفر لأعضاء هيئة التدريس من الطر فين.
 - ٤- نشر الأبحاث العلمية المشتركة.
- ٥- يجب على كل طرف اتخاذ كل الضمانات لحفظ حقوق الملكية الفكرية التي تنتج عن التعاون المشترك، علمًا بأن تسويق التكنولوجيا في أي بلد يجب أن يتم من خلال اتفاق منفصل بين الطر فين

ج) أوجه النشاط الخدمي للجهة المراد التعاون معها: على سبيل

- ١٥ القاء المحاضرات العلمية و العامة.
- ٢- تنظيم المؤتمرات والمعارض والندوات في المجالات ذات الاهتمام المشترك
 - ٣- تنظيم حلقات دراسية وورش عمل مشتركة.
 - ٤- تقديم استشارات علمية ودراسات مشتركة.
 - ٥- إجراء تحاليل في المعامل المتخصصة في المؤسستين.
- ٦- تبادل المعلومات الأكاديمية والمواد البحثية (بعد الحصول على الموافقات اللازمة).
 - ٧- تبادل المنشور ات العلمية
 - ٨- تبادل المجلات و الدوريات.
 - ٩- تنظيم البرامج الثقافية المشتركة
 - ١٠- المشاركة في هيئات تحرير المجلات بكلا الجامعتين.
 - ١١-نقل التكنولوجيا الحديثة وتنميتها.

المادة الثالثة: آلية إدارة بنود وفعاليات التعاون

اتفق الطرفان على تحديد آلية تفعيل التعاون بينهما على النحو

- ١. يقوم كل من الطرفين بتعيين منسق لأعمال هذه المذكرة، ليتم التواصل بينهما لمتابعة وتنفيذ وتقويم بنود الاتفاقية ومراجعة الإنجاز ات و التطوير
- ٢. ٢. يقدم كل من الطرفين تقريرا سنويا مفصلا يبين فيه سير ما تم إنجازه والمعوقات إن وجدت، ويتم تبادل ذلك بين الجهات العليا الموقعة على مذكرة التفاهم.

- المادة الرابعة: التزامات الطرفين ١. توفير المعلومات اللازمة بشأن الأنشطة العلمية والبحثية التي يرغب الطرفان في التعاون فيها.
 - ٢. توفير التسهيلات اللازمة خلال الزيارات بين الطرفين.
- ٣. يتم وضع لائحة مالية لكل نشاط علمي أو بحثى على حدة في

مراجعة قانونية مر اجعة مالية مر اجعة فنبة

2

from this MOU, and all activities shall be subject to the availability of funding and the approval of the higher signatories of the MOU after obtaining the approvals of the competent authorities.

- 4. The Parties shall decide and agree on the details of the funding arrangements prior to the commencement of the scientific and research activities.
- 5. To provide technical expertise, consultation, studies and research.
- 6. To communicate efficiently and professionally on an annual basis to discuss and agree in writing prior to the initiation of a specific scientific or research program or activity.
- 7. To protect confidential information exchanged between the Parties.
- 8. To comply with the terms and provisions of this MOU.
- 9. Each party shall bear its own expenses in connection with the implementation of the provisions of this agreement.

Article 5: Outcomes of the MOU

- 1. The scientific and research activities mentioned above in Article 2 shall be carried out within the framework of a plan of action prepared by the Parties.
- 2. Any new detailed and academic programs are subject to the regulatory procedures in this regard, and the approval of the competent authorities.

Article 6: Confidentiality of Information

- 1. The Parties agree to protect the information exchanged and not to disclose it to any other party without the consent of the two parties, and neither of them may use it in other than the joint scientific and research activities between them except after the written consent of the other party.
- 2. The Parties agree to respect the laws, instructions, and security procedures of each Party in general.

Article 7: Intellectual Property Rights

- 1. The protection of intellectual property rights shall be implemented in accordance with the national laws, rules and regulations of the two parties and other international agreements signed by the government or the licensed organization in the country of each party.
- 2. None of the Parties shall use the name, logo, trademarks or any other official reference of the other party in any publication, document or paper without the written consent of the other party.

مذكرة منفصلة عن مذكرة التفاهم وتخضع جميع الأنشطة لتوافر التمويل وموافقة الجهات العليا الموقعة على مذكرة التفاهم وبعد أخذ مو افقات الجهات المختصة.

- ٤. يقرر الطرفان ويوافقان على تفاصيل ترتيبات التمويل قبل بدء الأنشطة العلمية والبحثية
 - ٥. تقديم الخبرات الفنية والاستشارية والدراسات والأبحاث.
- ٦. التواصل بكفاءة ومهنية بين الطرفين سنويا لمناقشة والاتفاق كتابة قبل بدء برنامج أو نشاط معين علمي أو بحثي.
 - ٧. الحفاظ على سرية المعلومات المتداولة بين الطرفين.
 - الالتزام ببنود وأحكام الاتفاقية الحالية.
- ٩. يتحمل كل طرف المصروفات الخاصة به فيما يتصل بتنفيذ الأحكام الواردة في مذكرة التفاهم.

- المادة الخامسة: المخرجات المستهدفة من مذكرة التفاهم المنافذ الأنشطة العلمية والبحثية المذكورة أعلاه في المادة الثانية في إطار خطة عمل يعدها الطرفان.
- ٢. تخضع أي برامج تفصيلية وأكاديمية جديدة للإجراءات المنظمة في هذا الشأن، و مو افقة الجهات المختصة.

- المادة السادسة: سرية المعلومات التي يتم تبادلها وعدم البوح اليفق الطرفان على حماية المعلومات التي يتم تبادلها وعدم البوح بها لأى طرف آخر إلا بموافقة الطرفين، ولا يجوز لأى منهما استخدامها في غير الأنشطة العلمية والبحثية المشتركة بينهما إلا بعد موافقة خطية من الطرف الآخر.
- ٢. يتعهد الطرفان باحترام القوانين والتعليمات والإجراءات الأمنية لدى كل طرف بصفة عامة.

- المادة السابعة: حقوق الملكية الفكرية الفوانين والقواعد المنافة على الملكية الفكرية وفق القوانين والقواعد والأنظمة الوطنية للطرفين والاتفاقيات الدولية الأخرى التي توقعها الحكومة أو المنظمة المرخص لها في بلد كل طرف.
- ٢. لا يجوز لأي من الطرفين استخدام الاسم أو الشعار أو العلامات التجارية أو أي اشارة رسمية للطرف الآخر في أي منشور أو مستند أو ورقة دون موافقة خطية من الطرف الآخر.
- ٣. إن حقوق الملكية الفكرية فيما يتعلق بأى تطور تكنولوجي

مر اجعة مالية مراجعة قانونية مر اجعة فنبة

3

- 3. Intellectual property rights in relation to any technological development and the development of products and services that are:
- jointly conducted by the Parties, or the results of research obtained through the joint research activity of the Parties, shall be agreed upon on a case-by-case basis under separate written agreements and are subject to the regulating procedures and the approvals of the competent authorities.
- Intellectual property rights developed in the context of exchanges or cooperative or research activities are dealt with in accordance with the rules and regulations of the Parties.

The Parties shall notify each other regarding any form of writing, publication or presentation arising or derived from cooperative research between them.

Article 8: Amendment

Neither party has the right to amend any of the articles of this MOU except upon a written request submitted to the other party, this amendment shall not take effect unless it is approved in writing by both parties, and this amendment shall be subject to the regulatory procedures and the approval of the competent authorities. This amendment shall enter into force with the same procedures that were followed for the entry into force of this MOU.

Article 9: Validity and Termination of the

- 1. This MOU is valid for a period of five (5) years starting from the date of its signing, and the MOU may not be renewed except with the approval of both parties and after obtaining the necessary approvals from the competent authorities.
- 2. Either party may request the termination of the MOU by means of a written notification to the other party at least six (6) months prior to the termination date, and the joint activities that were initiated during the validity of the MOU shall remain in effect until the completion of their implementation, in the event that the MOU is terminated before the expiry of its term.
- 3. Any MOU, separate or emanating from this MOU, is subject to the regulating procedures in this regard and the approval of the competent authorities.

- وتطوير منتجات وخدمات تتم:
- بالاشتراك بين الطرفين، أو نتائج البحوث التي يتم الحصول عليها من خلال النشاط البحثي المشترك للطرفين، يتم الاتفاق بشأنها على أساس كل حالة على حده بموجب اتفاقيات خطية منفصلة وتخضع للإجراءات المنظمة وموافقات الجهات المختصة
- حقوق الملكية الفكرية التي يتم تطويرها في سياق عمليات التبادل أو الأنشطة التعاونية أو البحثية يتم التعامل معها وفقا لقواعد وأنظمة الطرفين
- ٤. يخطر الطرفان بعضهما البعض بأي شكل من الأشكال الكتابة أو النشر أو العرض الناشئة عن البحوث التعاونية بين الطرفين أو المستمدة منها.

المادة الثامنة: التعديل لا يحق لأي من الطرفين إجراء تعديل لأي من مواد مذكرة التفاهم إلا بناءً على طلب كتابي يقدمه للطرف الآخر، ولا يدخل هذا التعديل حيز النفاذ ما لم يوافق عليه الطرفان كتابة، ويخضع ذلك للإجراءات المنظمة وموافقة الجهات المختصة. ويدخل هذا التعديل حيز النفاذ بذات الإجراءات التي اتبعت لدخول هذه المذكرة حيز النفاذ

المادة التاسعة: مدة سريان وإنهاء العمل بمذكرة التفاهم ١. تسري مذكرة التفاهم لمدة خمس (٥) سنوات تبدأ من تاريخ توقيعها، ولا يجوز تجديد مذكرة التفاهم إلا بموافقة الطرفين وبعد الحصول على المو افقات اللازمة من الجهات المختصة.

٢. يجوز لأي من الطرفين طلب إنهاء مذكرة التفاهم وذلك بموجب إخطار كتابي إلى الطرف الآخر قبل تاريخ انتهاء العمل بها بستة (٦) أشهر على الأقل، وتظل الأنشطة المشتركة التي بدأ في تنفيذها حال سريان مذكرة التفاهم حتى الانتهاء من تنفيذها وذلك في حالة إنهاء العمل بمذكرة التفاهم قبل انتهاء مدتها.

٣. أي مذكرة تفاهم منفصلة أو منبثقة من هذه المذكرة تخضع للإجراءات المنظمة في هذا الشأن، وموافقة الجهات المختصة.

Article 10: Settlement of Disputes

- 1. Any dispute arising in connection with the interpretation or implementation of any provision of this MOU shall be settled and resolved through direct negotiation between the two Parties and by amicable means without recourse to any other
- 2. This MOU is made in two original copies in Arabic and English languages, each of them are equally authentic. In case of dispute, the English text shall prevail.

المادة العاشرة: تسوية النزاعات ١. أي نزاع ينشأ بمناسبة نفسير أو تطبيق أي بند من بنود هذه المذكرة يتم تسويته وحله عن طريق التفاوض المباشر بين الطرفين وبالطرق الودية دون اللجوء لأي طرف آخر.

٢. حررت مذكرة التفاهم من نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية لكل منهما ذات الحجية. وفي حالة الخلاف، يعتد بالنص الإنجليزي.

Coordinator for Helwan University:	منسق جامعة حلوان:
Prof	<u>یی به دو اوری .</u> اُ.د/
Tel:	
E-mail:	الهاتف:
	بريد الكتروني:
Coordinator for University:	<u> </u>
Prof	منسق جامعة
Tel:	اً.د/
E-mail:	الهاتف:
	بريد الكتروني:
<u>Signatures</u>	التوقيعات
First Party	طرف أول
Helwan University	جامعة حلوان
Professor/	بلمت حوال الدكتور/
President of Helwan University	
·	رئيس جامعة حلوان
Carray I was not as	طرف ثان
Second party	عرف عان جامعة
University	بدئ من بر مرس
Professor/	الأستاذ الدكتور/
President of	رئيس جامعة